

الدور الرقابي والتمويلي للبنك المركزي على المصارف الإسلامية

أولاً : الدور الرقابي للبنك المركزي على المصرف الإسلامي

إن من وظائف البنك المركزي هو أنه سلطة رقابية على جميع البنوك العامة داخل نطاق الدولة، وبالتالي فإن رقابته على المصرف الإسلامي تتم وفق القواعد المنظمة لذلك، وبما لا يتعارض مع أهداف البنك المركزي وطبيعته، وعموماً يمكن تقسيم الرقابة التي يمارسها البنك المركزي على المصرف الإسلامية إلى قسمين أحدهما نوعية وأخرى كمية :

● الرقابة النوعية

وتتمثل في العديد من الآليات أهمها :

✓ التوجيه نحو أنواع التمويل والاستثمار المرغوبة

ومثال ذلك التقليل من عمليات المربحة لما لها من تأثير تضخمي واستهلاكي، والضغط على الموارد الخارجية للبلد من خلال خفض هامش الربح المستحق للبنك، وبالتالي التقليل من أهميته كمصدر للدخل ، والتوسع في الأدوات الاستثمارية الأخرى المعطلة.

✓ مراقبه استخدام الأدوات ، و نسبة استعمال الأموال من خلالها في كل إدارة، أو وسيلة المضاربة، أو المشاركة، أو التأجير

المنتهي بالتملك .

✓ التفكير في دخول البنك المركزي مساهما في المصرف الاسلامي مباشرة ، أو من خلال إحدى المؤسسات الحكومية .

✓ احكام التفتيش على عمليات البنك .

✓ مراجعة العمليات للتأكد من دراسة الجدوى في المشاريع طويلة الاجل ، و الرأسمالية لتأثيرها الكبير على حقوق المودعين

والمساهمين .

• الرقابة الكمية

تمثل بشكل عام في العديد من الآليات أهمها :

- ✓ مراقبة النسب والمعايير الكمية المعروفة، وأهمها كفاية راس المال، وتحديد نسبة الودائع إلى رأس المال المدفوع، ونسبة سقوف العملاء إلى حقوق الملكية، ونسبة الاستثمارات طويلة الأجل.
- ✓ تحديد نسب الاحتياط النقدي حسب أنواع وآجال الموارد الخارجية للبنك .
- ✓ تحديد نسب و معايير السيولة بمعنى أنه لا يقتصر مفهوم مراقبة السيولة على حماية المودع من المخاطر المحتملة، وإنما يعتبر أيضا أداة رئيسية لتوجيه السياسة الائتمانية كما ونوعا .

ثانيا : الدور التمويلي للبنك المركزي للمصارف الإسلامية

يمكن أن يقوم البنك المركزي بتمويل المصارف الإسلامية من خلال ما يلي :

➤ تقديم التمويل على اساس عقد المضاربة

ويحصل البنك المركزي على معدل عائد فعلي، و الذي يتم توزيعه على المدة التي تم الانتفاع بالتمويل فيها.

➤ تقديم التمويل على اساس عقد المشاركة

وهنا يجب أن يتم الربط بين عملية استرداد البنك المركزي لأمواله والتدفقات النقدية للمشروع .

➤ انشاء صندوق مشترك للسيولة

تساهم فيه المصارف الإسلامية في كل بلد على حدة بنسبة مناسبة من أموال الحسابات غير الاستثمارية، وتستخدم

الحصيلة في تقديم سيولة للمصرف الاسلامي عند وجود عجز مؤقت .ويدار الصندوق بواسطة البنك المركزي، أو

بواسطة لجنة تمثل المصاريف الإسلامية المساهمة في الصندوق .

➤ تقديم التمويل كقرض حسن

بان يقدم البنك المركزي التمويل اللازم قرض حسن عند الحاجة لمواجهة عجز السيولة ولمده محدودة .

➤ تخفيض نسبة الاحتياطي النقدي المقابلة لحسابات الاستثمار لمواجهة احتياجات السيولة الطارئة للمصارف الإسلامية.

➤ العمل على قيام مصرف مركزي اسلامي

أن تعمل المصارف الإسلامية وبجهود متكاتفه ، و بأهداف موحدة على إيجاد بنك مركزي اسلامي عالمي للاقتراض منه بدون فائدة.